فتاوى قناة التليجرام

ما حكم القراءه من المصحف أو الجوال في الصلوات المفروضة أو النافلة ..؟ ../ الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الحمد لله اما القراءة في الصلاة فريضة كانت او نافلة فانها تصح عن ظهر قلب ومن المصحف. فاذا كان الانسان لا احفظوا شيئا من القرآن واراد ان يصلي التراويح بالقرآن كله. فانه لا بأس ان يفتح القرآن ويكون القرآن بين يديه ويقرأ ما تيسر من - 00:00:00
كتاب الله عز وجل فالقراءة من المصحف لا بأس بها وقد اثر عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها كانت تقرأ من المصحف او اذا كان ثمة تطبيق من تطبيقات المصاحف على الشبكة العنكبوتية في جوالك وفتحت الجوال وبدأت تقرأ من المصحف - 00:00:20
الذي حملته على جوالك هذا ايضا لا بأس به ولا حرج. وكل وكل ذلك داخل في الاطلاق في قول الله عز وجل اقرأوا ما تيسر منه وفي قوله عز وجل فاقرأوا ما تيسر من القرآن. وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم اقرأ - 00:00:41
ما تيسر معك من القرآن. وهذا الامر بالقراءة يدخل فيه القراءة عن ظهر قلب ويدخل فيه كذلك القراءة من المصحف والامر في ذلك مبني على التوسعة والتيسير ولله الحمد والمنة والله اعلم - 00:01:01